المحذور بان يذكر لهم ان الاستواء بمعنى الاستيلاء فانه قد ثبت اطلاقه وارادته لغة
في قول الشاعر قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهراق وقوله فلما علونا
واستوينا عليهم جعلناهم مرعى لنسر وطاير وجار على نحو ما ذكرنا في الاستواء على
العرش كل ما ورد اي كل لفظ ورد في الكتاب والسنة مما ظاهره الجسمية في الشاهد
اي الحاضر الذي ندركه كالاصبع والقدم واليد في نحو قوله تعالى يد الله فوق ايديهم ما منعك
ان تسجد لما خلقت بيدي وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله يبسط يده بالليل ليتوب
مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها وقوله
صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن يقلبها كقلب
واحد يصرفه كيف يشاء رواه مسلم وقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح
الطويل تقول جهنم هل امتلات وتقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه
فينزوي بعضها الى بعض وتقول قط قط بعزتك ومثل هذه الالفاظ العين في قوله تعالى
ولتصنع على عيني وقوله فانك باعيننا وقوله تجري باعيننا فالجار والمجرور وهو قوله
على نحو خبر مقدم متعلق بمحذوف تقديره جار كما ذكرنا وقوله كل مبتدأ مؤخر
وتقديم الخبر للحصر اي على نحو ما ذكرنا لا على غيره وقوله يجب الايمان به استيناف
لبيان ذلك النحو الذي يجري فيه الالفاظ المذكورة كانه قيل ما النحو الذي يجري عليه
الالفاظ المذكورة فاجيب بانه نحو وجوب الايمان بها وهو كون الايمان مصحوبا بالتنزيه
عما لا يليق دون تاويل الا عند الحاجة اليه لفهم العامة كما يوضح ذلك قوله فان اليد
وكذا الاصبع وغيره كالنزول يقال في كل منها صفة له تعالى لا بمعنى الجارحة بل على وجه
يليق به وهو سبحانه اعلم به وقد تؤول اليد والاصبع في بعض المواضع عند الحاجة بالقدرة
والقهر كقوله تعالى فسبحان الذي بيده ملكوت كل شيء واليه ترجعون اي هو قادر على
كل شيء وكل شيء تحت قهره ويؤول الحديثان السابقان في اليد وفي الاصبع بانهما من
باب التمثيل المذكور في علم البيان فيؤول الاول بانه تعالى يقبل التوبة بالليل والنهار الى طلوع
الشمس من مغربها فلا يرده تائبا كما يبسط الواحد من عباده يده للعطاء اي لاخذه فلا يرده

فلا يرده منعطيا ويؤول الثاني بان قلوب العباد كلها بالنسبة الى قدرته تعالى شيء يسير يصرفه
كيف شاء كما يقلب الواحد من عباده الشيء اليسير بين اصبعين من اصابعه ويؤول القدم
بمعنى المقدم اي خلق يقدمون للنار يخلقهم الله تعالى في الاخرة لذلك ويؤول العين
بالبصر والوجه بالذات والنزول بنزول امره تعالى وغيره من ما بسط في الاعتقاد
واليمين في قوله صلى الله عليه وسلم الحجر اي الاسود يمين الله في الارض على التشريف
والاكرام والمعنى انه وضع في الارض للتقبيل والاستلام تشريفا له كما شرفت اليمين
واكرمت بوضعها للتقبيل والاستلام دون اليسار في العادة فاستعير لفظ اليمين
للحجر لذلك او لان من قبله او استلمه فقد فعل ما يفعله المقبل عليه والراضي عنه
وهما لازمان عادة لتقبيل اليمين والحاصل ان لفظ اليمين استعير للحجر للمعنيين او
لاحدهما ثم اضيف اضافة تشريف واكرام وهذا الحديث اخرجه ابو عبيد القاسم بن سلام
بلفظه وروى ابن ماجه نحوا من معناه من حديث ابي هريرة مرفوعا ولفظه من
فاوض الحجر الاسود فانما يفاوض يد الرحمن وهذا التاويل لهذه الالفاظ بما ذكرنا
مما صرف فهم العامة عن الجسمية وهو ممكن ان يراد ولا نجزم بارادته خصوصا على
قول اصحابنا يعني الاشاعرة انها اي الالفاظ المذكورة من المتشابه وحكم المتشابه
انقطاع رجاء معرفة المراد منه في هذه الدار اي دار التكليف والا اي ولو لم يكن ذلك
بان كانت معرفته في هذه الدار مرجوة لكان قد علم حينئذ له من العباد وذلك
ينافي القول بان الوقف في الاية على قوله الا الله وهو قول الجمهور واعلم ان كلام امام
الحرمين في الارشاد يميل الى طريق التاويل ولكنه في الرسالة النظامية اختار
طريق التفويض حيث قال والذي نرتضيه رايا وندين الله به عقد اتباع سلف الامة
فانهم درجوا على ترك التعرض لمعانيها وكان يرجع الى اختيار التفويض لتاخر الرسالة
ومال الشيخ عز الدين بن عبد السلام الى التاويل فقال في بعض فتاويه طريقة
التاويل بشرطها اقربهما الى الحق ويعني بشرطها ان يكون على مقتضى لسان العرب
وتوسط ابن دقيق العيد فقال يقبل التاويل اذا كان الذي اول به قريبا مفهوما

المعنى